

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٩٠٠ لسنة ٢٠١٩

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة ؛

وعلى القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها

والاتجار فيها ؛

وعلى الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ ؛

وعلى الاتفاقية الخاصة بالمؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١١ بإعادة تنظيم تداول المواد

والمستحضرات الصيدلية المؤثرة على الحالة النفسية ؛

وعلى توصيات اللجنة العلمية المتخصصة للأمراض النفسية والعصبية بجلستها

ال المنعقدة في ٢٠١٩/٨/٢٨ ؛

وعلى توصيات اللجنة الفنية لمراقبة الأدوية بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧ ؛

وبناءً على ما عرضه نائب الوزير لشئون الدواء ؛

قرر :

مادة ١ - تضاف المستحضرات التي تحتوى على مادة الميتسازينول

(Meptazinol) وأملاحها ونظائرها وإستراتها وإثيراتها ، إلى الجدول الأول الملحق

بالقرار الوزاري رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١١ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٩/١٢/٣١

وزير الصحة والسكان

أ.د/ هالة زايد